

تاج العروس من جواهر القاموس

وأَمْلَكَهُ فُلَانَةً : زَوَّجَهُ إِيَّاهَا نَقْلًا عَنْ ابْنِ الْأَثِيرِ وَغَيْرِهِ قَالَ شَيْخُنَا :
وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونُوا إِجْمَاعًا مِنْهُمْ وَجَعَلُوهُ مِنْ
اللَّحْنِ الْقَبِيحِ وَلَكِنْ جَوَّزَهُ صَاحِبُ الْمَصْبَاحِ وَقَالَ : إِنَّهُ يُقَالُ : مَلَكَتُ
بِأَمْرَأَةٍ كَمَا يُقَالُ : تَزَوَّجْتُ بِهَا فِي لُغَةِ مَنْ يَقُولُ : تَزَوَّجْتُ
بِأَمْرَأَةٍ وَقَالَ النَّوَوِيُّ مُحَافَظَةً عَلَى تَصْحِيحِ عِبَارَةِ الْفُقَهَاءِ وَ
أَعْلَمَ . قُلْتُ : وَفِي الْمَصْحُوحِ : وَجِئْنَا مِنْ إِمْلَاكِهِ وَلَا تَقُلْ مِنْ مَلَكَهِ وَفِي
الْعَيْنِ الْمَلَكَُ : مَلَكَهُ التَّزَوُّجُ وَأَبَاهُ الْفُصْحَاءُ وَنَقْلًا عَنْ ابْنِ الْأَثِيرِ
أَيْضًا . قُلْتُ وَلَكِنَّهُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ : مَنْ شَهِدَ مَلَكَ أَمْرَأَةً مُسْلِمَةً إِنْ هَذَا
أَقْوَى دَلِيلٍ عَلَى جَوَازِهِ وَإِلَيْهِ مَالَ اللَّحْيَانِيِّ وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ لَمْ
يُنْذِرْهُ عَلَيْهِ لِأَجْلِ ذَلِكَ فَتَأَمَّلْ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : أَمْلَكَتُ فُلَانَةً أَمْرَأَةً : إِذَا طُلِّقَتْ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ وَقِيلَ
: جُعِلَ أَمْرُ طَلَاقِهَا بِيَدِهَا .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مُلِّكَتُ فُلَانَةً أَمْرَأَةً بِالتَّشْدِيدِ أَكْثَرُ مِنْ
أُمْلِكَتُ .

وَمَلَكَ الْعَجَّيْنِ يَمْلِكُهُنَّ مَلَكًَا وَأَمْلَكَهُنَّ نَقْلًا عَنْهُمَا الْجَوْهَرِيُّ : إِذَا
أَنْزَعَهُنَّ عَجْنَهُ وَفِي الْمَصْحُوحِ : شَدَّ عَجْنَهُ وَقَالَ مَرَّةً : أَجَادَ عَجْنَهُ وَقَالَ
غَيْرُهُ مَلَكَهُ : إِذَا قَوَّى عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمْلَكُوا
الْعَجَّيْنِ فَإِنَّهُ أَحَدُ الرِّبْعَيْنِ أَيْ الزَّيَادَتَيْنِ أَرَادَ أَنْ خُبِرَهُ
يَزِيدُ بِمَا يَحْتَمِلُهُ مِنَ الْمَاءِ بِجَوْدَةِ الْعَجْنِ وَقَدْ مَرَّ فِي رِيعٍ .
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَجَنَتِ الْمَرْأَةُ فَأَمْلَكَتُ : إِذَا بَلَغَتْ مَلَكَتَهُ
وَأَجَادَتْ عَجْنَهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِعَظْمِهِ بَعْضًا كَمَلَكَهُ تَمْلِكًا وَهَذِهِ عَنْ
الصَّغَانِيِّ .

قُلْتُ : وَنَقَلَ الْفَرَّاءُ عَنِ الدُّبَيْرِيِّ : يُقَالُ لِلْعَجَّيْنِ إِذَا كَانَ مُتَمَاسِكًا
مَمْلُوكًا وَمَمْلَكًا وَمَمْلَكًا .

وَمَلَكَ الْخَشْفُ أُمَّهُ : إِذَا قَوَّى وَقَدَّرَ أَنْ يَتَّبِعَهَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
وَهُوَ مَجَازٌ .

وَمَلَكَ الطَّرِيقَ مُثَلِّثًا : وَسَطَهُ وَمُعْظَمَهُ أَوْ حَدَّهُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ .

وكذا مَلَكُ الوَادِي عنه أَيْضًا وَيُقَال : خَلَّ عن مَلَكِ الطَّرِيقِ ومَلَكِ الوَادِي :
أَي حَدَّه ووَسَطَه وَيُقَال : الزَمَ مَلَكَ الطَّرِيقِ أَي : وَسَطَه قَالَ
الطَّرِمَّاحُ : .

إِذَا مَا انْتَحَتْ أُمُّ الطَّرِيقِ تَوَسَّمَتْ ... رَثِيمَ الحَصَى من مَلَكِهَا
الْمَتَوَضِّحِ وَقَالَ آخَرُ : .

أَقَامَتْ عَلَى مَلَكِ الطَّرِيقِ فَمَلَكُوه ... لَهَا وَلَمَذْكُوبِ المَطَايَا
جَوَانِبُهُ والمُلَايِكَةُ كَجُهِينَةَ : الصَّحِيفَةُ كَمَا فِي اللِّسَانِ .
وَمُلَايِكَةُ اسْمُ جَمَاعَةٍ من النِّسْوَةِ صَابِغَاتِ رُضِيَ اللّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ وهن :
مُلَايِكَةُ : جَدُّهُ إِسْحَاقُ بنِ عَبْدِ اللّهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُلَايِكَةُ بنتُ ثَابِتِ
بنِ الْفَاكِهِ وابْنَةُ خَارِجَةَ بنِ زَيْدٍ وابْنَةُ خَارِجَةَ بنِ سنانِ المُرِّيَّةُ
وامرأةُ خَبَّابِ بنِ الْأَرْتِّ : لَهَا إِدْرَاكُ وابْنَةُ دَاوُدَ : وابْنَةُ سَهْلِ بنِ
زَيْدٍ الْأَشْهَلِيَّةُ وابْنَةُ عَبْدِ اللّهِ بنِ أَبِي بَنْ سَلُولٍ وامرأةُ عَبْدِ اللّهِ
بنِ أَبِي حَدْرَدٍ الهَلَالِيَّةُ وَأُمُّ السَّائِبِ بنِ الْأَقْرَعِ الثَّقَفِيَّةُ وابْنَةُ
عَمْرُو الزَّيْدِيَّةُ وَغَيْرُ هَؤُلَاءِ .

وَمُلَايِكَةُ أَيْضًا : جَمَاعَةٌ من الْمُحَدِّثِينَ .

وَتَمَلَّكَ كَتَمُ رَبُّ الْعَبْدَرِيَّةُ : صَابِغِيَّةُ B هَا لَهَا حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ رَوَتْ
عَنْهَا صَفِيَّةُ بنتُ شَيْبَةَ .

وَكَسْفِيْنَةُ مَلَايِكَةُ بنتُ أَبِي الْحَسَنِ الذِّيْسابُورِيَّةُ : مُحَدِّثَةٌ رَوَتْ عن
الْفَضْلِ ابْنِ الْمُحَبِّبِ وَعنها عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ السَّمْعَانِيِّ .

وَكَزْبِيرُ : يَزِيدُ بنُ مَلَايِكٍ عن أَبِي الطُّفَيْلِ وَعَنْهُ حَفِيدُهُ يَزِيدُ بنُ أَبِي
حَكِيمِ ابْنِ يَزِيدَ .

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَحْمَدَ بنَ مَلَايِكٍ شَيْخُ لابْنِ جُمَيْعٍ أَوْ رَدَّه فِي مُعْجَمِهِ .

وَكَأَمِيرُ : مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ بنِ مَلَايِكٍ بنِ مُحَمَّدٍ بنِ إِبْرَاهِيمَ

الدَّيْلَمِيِّ